

## الحويلة: إنشاء مركز إطفاء وإنقاذ في العقيلة

ذلك من إرباك في حركة السير ومن وقوع حوادث مرورية، مما ينتج عنه أضرار جسيمة يمكن تفاديها بإنشاء مركز إطفاء في منطقة العقيلة وآخر في منطقة المسائل.



د.محمد الحويلة

تلعبة النداء من قبل مركز المنقف والمركز الآخر القرين وكلاهما يغطي مناطق كثيرة، خاصة مع التوسع العمراني في المدن السكنية والمناطق التجارية في محافظتي ميثار الكبير والأحمدي وزيادة الكثافة السكانية فيها، فلا تستطيع هذه المراكز تغطية جميع المناطق وخاصة الساحلية ابوحليفة والشريط الساحلي المهجولة والغنطاس والرقعة والزراعي والعقيلة والرقعة وابوفطيرة والمساليل، وذلك لوجود عوائق الإطفاء ضرورة لا يمكن لأي منطقة الاستغناء عنها، من خلال توفير الحماية اللازمة للأرواح والممتلكات من الحرائق والأهيارات والحوادث والكوارث الطبيعية والوقاية منها وتقليل خسائرها.

تقدم النائب د.محمد الحويلة باقتراح برغبة بإنشاء مركز إطفاء وإنقاذ متكامل في منطقة العقيلة وآخر في منطقة المسائل لتغطي المنطقة الساحلية ابوحليفة والشريط الساحلي المهجولة والغنطاس والرقعة والزراعي والعقيلة والرقعة وابوفطيرة والمسائل، حتى تتمكن من التعامل السريع مع أي حريق أو طارئ بالسرعة المطلوبة.

وقال الحويلة في اقتراحه إن الخدمة التي تؤديها مراكز الإطفاء ضرورة لا يمكن لأي منطقة الاستغناء عنها، من خلال توفير الحماية اللازمة للأرواح والممتلكات من الحرائق والأهيارات والحوادث والكوارث الطبيعية والوقاية منها وتقليل خسائرها.

وجاء الاقتراح نظرا لصعوبة

## الظفيري يناشد رئيس الوزراء إعادة النظر في قرار ربط الإقامة بصلاحيه جواز السفر

لهم في الكويت. ورأى أنه من الضروري النظر إلى الجانب الإنساني لهذه الفئة من المقيمين، مشيراً إلى أن تجديد جوازاتهم بشكل معاناة كبيرة وبأخذ وقتاً طويلاً قد يصل إلى الشهر أو الشهرين، خصوصاً أن معاملات تجديد جوازاتهم تتطلب السفر إلى إحدى الدول مثل الإمارات أو عمان لتجديدها واستكمال البيانات المطلوبة، ما يؤدي إلى مخالفتهم لهذا القرار على غير إرادتهم. وأكد الظفيري أنه عند تطبيق أي قرار لابد أن يعطى اللواتي قد تم سحبهم حتى لا يتضرر كما حدث عند تطبيق هذا القرار.

ناشد النائب د.منصور الظفيري نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ محمد الخالد إعادة دراسة القرار الصادر بربط الإقامة بصلاحيه جواز سفر المقيم على أرض الكويت ومنحه مدة شهر لتعديل اوضاع المخالفين منهم، حيث أن أكثر من 100 ألف وافد سيتضرر من هذا القرار ومنهم من تصل غرامته لأكثر من 1000 دينار.

وأضاف الظفيري في تصريح له أن المقيمين السوريين يعتبرون من الحالات الخاصة بسبب الظروف والأوضاع السياسية التي يعيشونها بحكم عدم وجود تمثيل دبلوماسي



د.منصور الظفيري

## البراك لتسليم أرض الحرجية في جنوب عبدالله المبارك لمؤسسة الرعاية السكنية

في تنفيذ هذه الوعود يجعلنا امام تفعيل ادواتنا الدستورية ومحاسبة كل من تهاون في حل القضية الاسكانية.

نعلم بحجم الخسارة التي يمكن ان تحصل بعد ازالة مثل هذه الاشجار والمبالغ التي صرفت عليها، ولكن التكلفة الحقيقية والكبيرة والتي تكلف الدولة اكثر من تكلفة زراعة اشجار التحريج هي صفراف الدولة بدل ايجار لاكثر من 110 آلاف مواطن مستحق للرعاية السكنية شهريا ولاكثر من 10 سنوات، مما يكبد الدولة خسائر بالملايين كان الاولى ان تصرف هذه المبالغ على انشاء البنية التحتية لمن اسكانية تستوعب الكم الهائل من مستحقي الرعاية السكنية. وأكد البراك ان القضية الاسكانية تحت المجهر وان الوعود الحكومية والوعود التي قطعها وزير الاسكان تحت المراقبة وان اي تقصير

تقدم النائب محمد البراك باقتراح برغبة بتسليم الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية الارض الحرجية الواقعة جنوب منطقة عبدالله المبارك شرق الدائري السابع للمؤسسة العامة للرعاية السكنية لتوزيعها على المواطنين المستحقين للرعاية السكنية المسجلين على قوائم الانتظار التي تعدت حاجز الـ 110 آلاف طلب اسكاني. وقال البراك ان الاهتمام بالبيئة امر مطلوب ونشجع عليه، ولا يعني ان اقتراحنا هذا قد يؤثر على البيئة، بل نطالب بلدية الكويت والمجلس البلدي بتخصيص ضعفي هذه الارض لهيئة الزراعة في اقصى شمال الكويت او اقصى جنوبها او غربها، كذلك



محمد البراك

## الصالح يسأل العبدالله عن تعريف مصطلح أصحاب الدخل المحدود والمتوسط



خليل الصالح

بتعريف مصطلح أصحاب الدخل المحدود ومصطلح المقصود بهما. وما الفئات التي يشملها كل مصطلح على حدة مع تزيدي بإحصائية دقيقة عن هذه الفئات من حيث عددها ومدخلها وما الميزات التي يتمتع بها اصحاب الدخل المتوسط عن اصحاب الدخل المحدود؟

وجه النائب خليل الصالح سؤالاً لوزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله قال فيه: في تصريح صحفي لوزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء، ذكر ان غالبية الكويتيين ينتمون إلى فئة اصحاب الدخل المتوسط وان اصحاب الدخل المحدود ضئيل جدا. وبناء على ذلك طالب

## الفضل يستفسر من وزير الداخلية عن مشاجرة أعضاء جمعية العارضية



نبيل الفضل

القضية، وما رتبة الضابط عضو مجلس جمعية العارضية والجهة التي يعمل بها، وهل تستخدم الضابط سلطته بتدخله في مجريات سير القضية ان كان هناك تحقيق قد تم، وإذا ثبت تدخله في السؤال السابق فهل فعلا قام بتهديد اعضاء مجلس الادارة الآخرين بحجزهم في الحبس اذا قاموا برفع قضية، وما الاجراء الذي قامت به وزارة الداخلية فيما يتعلق بالمشاجرة وخصوصاً ان أحد اطراف ضابط تابع للسلك العسكري للوزارة؟

وجه النائب نبيل الفضل سؤالاً لبرلماناً لوزير الداخلية الشيخ محمد الخالد جاء فيه: تناقلت الصحف المحلية عن وقوع مشاجرة بين اعضاء مجلس ادارة جمعية العارضية، وتم نقل بعض اطراف التي المشتكى لتلقي العلاج، وكان من بين المتشاجرين ضابط في وزارة الداخلية وهو عضو مجلس ادارة الجمعية، وعليه يرجى افادتي وتزويدي بالاتي: هل تم تسجيل قضية تبادل ضرب في مخفر العارضية من قبل المتشاجرين، وما رقم

## الاقتراح يسلط الضوء على التهيئة العقلية والنفسية للمقبلين على الزواج عاشور لإلزام الزوج والزوجة بتقديم الصحيفة الجنائية عند عقد القران للحد من حالات الطلاق

2- الحد من الأرقام المهولة للطلاق.  
3- الرعاية والنهوض بالاسرة الكويتية وصيانتها من انسواء الاعتلال والخلل التي تصيب افرادها.  
4- نشر ثقافة الزواج الصحي.  
5- دراسة اسباب الطلاق في الكويت من خلال رصد اهم المشكلات التي تصاب بها الاسرة الكويتية.  
كما لزم هذا الاقتراح الزوجين بتقديم الصحيفة الجنائية لكل منهما مع شهادة الفحص الطبي ليكون علم بكل واحد فيهما على علم بكل الامور حتى لا يقع الزوجان في مشاكل مستقبلا.

● مادة ثمانية: تضاف مادة جديدة للقانون نصها الآتي: «يتم إلزام الزوج والزوجة بتقديم الصحيفة الجنائية للمازون الشرعي عند عقد القران اسوة بالفحص الطبي».

ونصت المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون على الآتي: صدر هذا القانون لينظم الزواج ويكون على أسس صحيحة حتى يأتي من هذا الزواج اسرة صالحة وبناء يستفيد منهم المجتمع وجاء هذا القانون ليؤكد خلوي أي من الزوجين لأي عارض صحي قد يظهر على أي منهم حيث جاء هذا الفحص الطبي الذي يكون قبل اتمام الزواج ليكون



صالح عاشور

تقدم النائب صالح عاشور بالاقتراح بقانون بإضافة مواد جديدة للقانون رقم 31 لسنة 2008 بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل اتمام الزواج.

● مادة أولى: تضاف مادة جديدة للقانون نصها الآتي: «يتم إلزام الزوج والزوجة بالدخول لدورة ينظمها المختصون بشؤون الأسرة في وزارة العدل مدتها لا تقل عن اسبوعين يتم من خلالها شرح أسس العلاقات الزوجية الصحيحة وسبل انجاحها واسباب فشلها وبيان أسباب الطلاق ومسؤوليات الزوج والزوجة تجاه بعضهما البعض».

## الكندري للعمير: ما معدل إنتاج النفط آخر 8 أشهر بدون إنتاج نفط الخفجي؟

أخذتها الشركة في حق المقاولين نظير تجاوزاتهم ومخالفتهم أو تأخيرهم لبنود العقد؟

وسأل الكندري عن المبررات الداعية لتخفيض أو رفض هذه الغرامات المالية المتوقعة عن المقاولين وهل الاكتفاء بخصم قيمة التجاوزات، وكسب قيمة الخصم مع السند القانوني لذلك؟



فيصل الكندري

واستفسر عما إذا كانت الشركة قد قامت بأخذ الرأي الفني والمواقفات الداخلية للشركة ولجنة الكويتية في خصوص تطبيق الغرامات حسب التدرج الوظيفي وصولاً إلى الرئيس التنفيذي؟ مطالباً بتزويده برأي كل مسؤول عن هذه العقود بالموافقة أو الرفض بداية من رئيس فريق العمل وصولاً إلى الرئيس التنفيذي؟

وسأل الكندري العمير قائلاً: حسب استراتيجة 2020 ما هو سقف إنتاج النفط الخام والتي اقر بها والتي وضعتها مؤسسة

جميع محاضر اللجنة وأسماء أعضائها والرأي الفني والمواقفات من لجنة المناقصات الداخلية لشركة ولجنة مناقصات مؤسسة البترول الكويتية في خصوص تطبيق الغرامات المالية من المقاولين وهل تم أخذ رأي المسؤولين عن هذه العقود حسب التدرج الوظيفي وصولاً إلى الرئيس التنفيذي؟ مطالباً بتزويده برأي كل مسؤول عن هذه العقود بالموافقة أو الرفض بداية من رئيس فريق العمل وصولاً إلى الرئيس التنفيذي؟

وسأل الكندري العمير قائلاً: حسب استراتيجة 2020 ما هو سقف إنتاج النفط الخام والتي اقر بها والتي وضعتها مؤسسة

## قدمه العمر وعاشور والعازمي والروضان والهدية

## نواب يقترحون إنشاء هيئة عامة لمكافحة الفساد ذات شخصية اعتبارية تلحق بمجلس الأمة



محمد الهدية



جمال العمر



روضان الروضان

من الغير لصالحه وحقوق الانتفاع.

– البلاغ: هو الإعلام أو الإخبار من شخص طبيعي أو اعتباري بما لديه من معلومات عن جريمة أو شروع في جريمة أو تسر على جريمة أو تخلف من ادلة جريمة أو مخالفة مالية جسيمة، يقدم إلى الهيئة أو إلى أي جهة مختصة بتلقي البلاغات.

– المبلغ: هو الشخص الذي يقوم بالإبلاغ عن أي جريمة فساد، وينطبق ذلك على الشهود وضحايا الجريمة والشهود الذين يدلون بشهادتهم وتتعلق بأفعال مجرمة.

– مادة 3: تنشأ هيئة عامة ذات شخصية اعتبارية تسمى (الهيئة العامة لمكافحة الفساد) تلحق بمجلس الأمة وتؤدي مهامها واختصاصاتها باستقلالية وحيادية كاملة وفقاً لأحكام هذا القانون.

– مادة 6: يتولى إدارة الهيئة مجلس يسمى (مجلس الأمناء) يتكون من سبعة أعضاء ممن تتوافر فيهم الخبرة والنزاهة والكفاءة ومن بينهم رئيس ونائب رئيس ومرسوم بناء على ترشيح رئيس مجلس الأمة وإقرار المجلس بهذا الترشيح وبعد موافقة مجلس الوزراء، ويصدر بتعيين سائر أعضاء المجلس مرسوم بناء على ترشيح رئيس الهيئة

وموافقة رئيس مجلس الأمة ومجلس الوزراء.

– الفقرة الثانية من المادة 7: ويجب أن يكون العضو متفرغاً للمصل بمجلس الأمناء، ويفقد العضو صفته بحكم القانون ويصبح مكانه شاغراً إذا خالف ذلك، ولا يجوز إعادة ترشيحه مرة أخرى لعضوية مجلس الأمناء، وعلى رئيس مجلس الأمة اتخاذ إجراءات تعيين العضو البديل وفقاً لأحكام هذا القانون.

– مادة 8: تحدد بمرسوم مرتبات ومكافآت وبدلات ومراتب رئيس الهيئة ونائبه وسائر أعضاء مجلس الأمناء وذلك بناء على اقتراح رئيس مجلس الأمة وموافقة مجلس الوزراء.

– مادة 9: مدة العضوية في مجلس الأمناء أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

ولرئيس مجلس الأمة بناء على اقتراح أغلبية أعضاء مجلس الأمناء إسقاط عضوية الرئيس أو نائبه أو أي من الأعضاء في حال ثبوت الإخلال الجسيم بواجباته وبعد إجراء التحقيق.

وإذا خلا منصب الرئيس أو نائبه أو أي من أعضاء مجلس الأمناء لأي سبب يتم تعيين بديل له وفقاً لأحكام هذا القانون، وتكون مدة العضو الجديد لنهاية مدة سلفه.

– مادة 11: يؤدي رئيس

تقدم النواب جمال العمر وصالح عاشور وحمدان العازمي وروضان الروضان ومحمد الهدية باقتراح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم 24 لسنة 2012 بشأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد والأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية.

ونصت مواده على ما يلي:

مادة أولى: يستبدل بنصوص المواد: 1، 3، 6، الفقرة الثانية من المادة 7، 9، 11، 17، 19، الفقرة الأخيرة من المادة 32، 56 من المرسوم بالقانون رقم 24 لسنة 2012 المشار إليه النصوص التالية:

مادة 1: لأغراض تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالكلمات والعبارات الواردة فيه المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

– الهيئة: الهيئة العامة لمكافحة الفساد.

– الرئيس: رئيس الهيئة العامة لمكافحة الفساد.

– المجلس: مجلس الأمناء.

– الاتفاقية: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

– الموظف العام: يعد في حكم الموظف العام في تطبيق أحكام هذا القانون الأشخاص المنصوص عليهم في المادة 43 من القانون رقم 31 لسنة 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء المشار إليه.

– الذمة المالية: ما للخاضع لأحكام هذا القانون وأولاده والنصر ومن يكون ولياً أو وصياً أو قيماً عليهم من أموال نقدية أو عقارية أو منقولة داخل الكويت وخارجها، ويدخل في ذلك ما لهم من حقوق وما عليهم من ديون قبل الغير كما تشمل الوكالات أو التفويضات ذات الأثر المالي الصادرة منه للغير أو

تحدد بمرسوم مرتبات ومكافآت وبدلات ومراتب رئيس الهيئة ونائبه وسائر أعضاء مجلس الأمناء

مجلس الأمناء

مدة العضوية في مجلس الأمناء أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة